

A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/HRC/10/74
6 January 2009

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة العاشرة
البند ٦ من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل
مشروع تقرير الفريق العامل المعني
بالاستعراض الدوري الشامل*

الجلب الأسود (مونتينيغرو)

* صدر سابقاً بالوثيقة التي تحمل الرمز A/HRC/WG.6/3/L.6. وأُدخلت عليه تنقيحات طفيفة تحت إشراف أمانة مجلس حقوق الإنسان على أساس التغييرات التحريرية التي أجرتها الدول عن طريق إجراء الرجوع إلى جهة الاختصاص. ويُعمَّم المرفق كما ورد.

(A) GE.09-10060 180209 180209

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٤-١مقدمة
٣	٦٥-٥ أولاً - موجز مداولات عملية الاستعراض
٣	٢١-٥ ألف - عرض الحالة من جانب الدولة موضع الاستعراض
٦	٦٥-٢٢ باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضع الاستعراض
١٧	٦٨-٦٦ ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات

المرفق

٢١	Composition of the Delegation
----	-------	-------------------------------

مقدمة

١- عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، دورته الثالثة في الفترة من ١ إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وأجري الاستعراض المتعلق بالجلب الأسود في الجلسة السادسة المعقودة في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وترأس وفد الجبل الأسود معالي السيد ميراس رادوفيتش، وزير العدل. واعتمد الفريق العامل هذا التقرير في جلسته المعقودة في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

٢- وفي ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، اختار مجلس حقوق الإنسان، تيسيراً لاستعراض حالة حقوق الإنسان في الجبل الأسود، مجموعة المقررين التالية (المجموعة الثلاثية): الاتحاد الروسي والبرازيل والصين.

٣- ووفقاً للفقرة ١٥ من مرفق القرار ١/٥، صدرت الوثائق التالية من أجل استعراض حالة حقوق الإنسان في الجبل الأسود:

(أ) تقرير وطني أعدّ/عرض شفوي مقدم وفقاً للفقرة ١٥ (أ) (A/HRC/WG.6/3/MNE/1)؛

(ب) تجميع للمعلومات أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥ (ب) (A/HRC/WG.6/3/MNE/2)؛

(ج) موجز أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥ (ج) (A/HRC/WG.6/3/MNE/3).

٤- وأحيلت إلى الجبل الأسود عن طريق المجموعة الثلاثية قائمة أسئلة أعدتها مسبقاً كل من الجمهورية التشيكية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والدانمرك، وهولندا، والسويد. وهذه الأسئلة متاحة على الموقع الشبكي الخارجي للاستعراض الدوري الشامل.

أولاً - موجز مداوولات عملية الاستعراض

ألف - عرض الحالة من جانب الدولة موضع الاستعراض

٥- في الجلسة السادسة، المعقودة في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، قدم التقرير الوطني معالي السيد ميراس رادوفيتش، وزير العدل. وأبلغت الجبل الأسود أنها اعتمدت إصلاحات قانونية شاملة، بعد حصولها على استقلالها بموجب استفتاء نُظّم في ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٦. وقامت الإصلاحات على القرارات التي اتخذها مواطنو الجبل الأسود للعيش في إطار دولة قيمها الحرية والسلام والتسامح واحترام حقوق الإنسان وحياته، وتعدد الثقافات، والديمقراطية وسيادة القانون. وأشار الوفد إلى الجهود الجبارة التي بذلت لصياغة دستور يشمل حقوق وحرريات الإنسان الواردة في الصكوك الدولية، التي انضمت إليها الجبل الأسود كدولة مستقلة. ويصنّف الدستور الحقوق والحرريات في حقوق شخصية وسياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية. وتُمثل الاتفاقات الدولية والقواعد المقبولة عامة في القانون الدولي جزءاً لا يتجزأ من النظام القانوني الداخلي ولها الأسبقية على التشريعات الوطنية المنطبقة مباشرة.

٦- ونوّه الوفد بأحكام الدستور الخاصة بحقوق الأقليات تحديداً، التي تضمن الحماية الكاملة للهوية القومية والثقافية واللغوية والدينية لأفراد الأقليات. والحقوق في التمثيل المتكافئ في الهيئات التمثيلية وفي سلطات الدولة متماثلة. ويكمن ضمان آخر في حظر الدستور إدماج الأقليات قسراً.

٧- وأشارة الوفد إلى سمة جديدة هامة من الدستور الجديد، فأفاد عن إقامة هيئتين مستقلتين، هما أمين المظالم والمجلس القضائي توخياً لكفالة استقلال وسيادة المحاكم والقضاة.

٨- وأفاد الوفد أنه، إلى جانب الدور التقليدي الذي تضطلع به المحكمة الدستورية في مراقبة شرعية القوانين، فإن لها سلطة النظر في تمشي القوانين وغيرها من التشريعات مع الاتفاقات الدولية المصادق عليها. وأدرج الدستور تقديم الشكاوى الدستورية كسبيل من سبل الانتصاف القانونية، حيث بات يحق لأي شخص تقديم شكوى دستورية بعد استفاد سبل الانتصاف القانونية لدى الهيئات الأخرى التابعة للدولة.

٩- وأفاد الوفد أن الجبل الأسود شارك مؤخراً في دورة لجنة مناهضة التعذيب، التي أعرب أعضاؤها عن انطباعاتهم الإيجابية بشأن التقدم المحرز. وفي إشارة إلى نتائج زيارة لجنة مكافحة التعذيب التابعة للمجلس الأوروبي في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، لاحظ الوفد أن التزام الدولة بالتصرف وفقاً لتوصيات اللجنة أكده وضع خطة عمل لمكافحة التعذيب، يجري حالياً وضعها موضع التنفيذ.

١٠- وأبلغ الوفد عن عدة استراتيجيات لإقامة نظام قانوني موثوق، يشمل استراتيجية وخطة عمل لإصلاح السلطة القضائية للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٢. ويجري التشديد بصفة خاصة على تعزيز سيادة واستقلال السلطة القضائية. وبغية تحسين فعالية المحاكم وتفادي الآجال الطويلة في المحاكمات، اعتمد قانون يتعلق بحماية الحق في محاكمة ضمن مهلة معقولة، ينص على الحماية عن طريق جملة أمور، منها اتخاذ إجراءات لدفع تعويضات منصفة في حالة انتهاك هذا الحق. وتتخذ المحكمة العليا قرارات بشأن هذه الإجراءات. وستعتمد الحكومة بحلول نهاية عام ٢٠٠٨ مشروع قانون الإجراءات الجنائية. وسيحيل القانون سلطات التحقيق من المحاكم إلى مكتب المدعي العام، وهو يضمن كذلك جميع الحقوق للأشخاص المقدمة ضدهم دعاوى جنائية. وتعالج السلطات القضائية القضايا المتراكمة، فسجلت في عام ٢٠٠٨ نتائج ملحوظة، وفقاً لما ذكره الوفد. وبغية الحد من عبء عمل المحاكم، أنشئ مركز وساطة لتعزيز الوساطة في القضايا المدنية والجنائية. وأبلغ الجبل الأسود عن اعتماد قانون بشأن تدريب القضاة والمدعين العامين وعن إقامة مركز تدريب، يتعاون منذ سنوات عديدة مع مجلس أوروبا على تنفيذ برامج تدريبية. وينظم تدريب جميع القضاة في عام ٢٠٠٩ بمساعدة خبراء من المجلس الأوروبي ومدربين من الجبل الأسود. ويقدم مركز التدريب شراكات مع المنظمات غير الحكومية الأهلية وذات الصبغة الدولية.

١١- وفيما يتعلق بمكافحة الفساد والجريمة المنظمة، أوضح الوفد أن البرلمان اعتمد قراراً بشأن مكافحة الفساد والجريمة المنظمة، وأعرب عن رغبته في إعداد تشريعات وطنية لمكافحة الفساد. واعتمدت الحكومة خطة عمل ابتكارية لتنفيذ برنامج مكافحة الفساد والجريمة المنظمة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، تشمل أنشطة ستنفذ في النظام السياسي، وفي التشريعات، وجهاز الشرطة، وإدارة الدولة، والمالية العامة، ووسائل الإعلام، والنظام الاقتصادي. وأفاد الوفد أن التقرير الذي أعد عن تنفيذ الخطة لفترة الستة أشهر الأولى لعام ٢٠٠٨ يبرز تحقيق نتائج مرضية. وعززت الحكومة سلطات مديرية اتخاذ مبادرات لمكافحة الفساد، وشملت الأنشطة الرئيسية الوقاية وتنظيم حملات

عامة. وأجريت تحاليل تناولت مستوى تطابق التشريعات مع المعايير الدولية، شملت برامج تدريب القضاة والمدعين العامين وموظفي الخدمة المدنية.

١٢- وأفاد الجبل الأسود أن كفاحه ضد الفساد والجريمة المنظمة تتضمنه كذلك استراتيجيتها لإصلاح النظام القضائي. فقد أنشئت دوائر متخصصة في محكمتين من المحاكم العليا معنية بجرائم الفساد والجريمة المنظمة والإرهاب وجرائم الحرب، وتسهر على مقاضاة مرتكبي هذه الجرائم وحدة خاصة تابعة لمكتب المدعي العام الأعلى. وأدى هذا التغيير التنظيمي عملياً منذ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ إلى آثار إيجابية بالفعل.

١٣- وأفاد الوفد أن محاكم الجبل الأسود تنكب على أربع قضايا جرائم حرب. وفي ثلاث قضايا، أقامت المحاكم تعاوناً قانونياً دولياً جيداً. وقدمت لوائح الاتهام في قضيتين، ويُتوقع أن تبدأ المحاكمة في المستقبل القريب. وفيما يتعلق بالقضية الثالثة، امتد التحقيق ليشمل أشخاصاً يحتلون مناصب عليا في الأجهزة الأمنية عند ارتكاب الجرائم. وفي القضية الرابعة، ستوقف الأمور على فعالية المساعدة القانونية الدولية المقدمة من البلد المجاور.

١٤- واعتبر الجبل الأسود أن تعاونه مع الدول الأخرى يجري وفقاً للاتفاقات الدولية، وأبلغ عن اعتماد قانون المساعدة القانونية الدولية في المسائل الجنائية. وأعد القانون الخاص بالتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية. ولاحظ الوفد أن الجبل الأسود يتعاون تعاوناً كاملاً مع المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة.

١٥- وفيما يتعلق بالقانون الذي اعتمد بشأن مسألة اللجوء، أشار الوفد إلى تشييد مركز لطالبي اللجوء مستقبلاً، وإلى أن الحكومة اعتمدت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ مشروع قانون خاص بالأجانب، يتواءم مع اتفاق شنغن.

١٦- وأشار الوفد إلى أن عشرات الآلاف من المشردين من البوسنة والهرسك وكرواتيا، وكذلك المشردين داخلياً من كوسوفو، لجأوا إلى الجبل الأسود. وقرر الجبل الأسود، عقب حصوله على استقلاله، السماح للمشردين داخلياً بالإبقاء مؤقتاً على وضعهم، وأنشأ "مكتب رعاية اللاجئين". وبيّن الوفد أن الأنشطة جارية لإعادة النظر في وضع المشردين وإقامة تعاون ثنائي مع البلدان الأصلية بغية تسوية هذه المشكلة. وحيثما تسمح الظروف، سيجري تحديد وضع هؤلاء الأشخاص بما يتفق مع أحكام القانون الخاص باللجوء، والقانون الخاص بالمواطنة والقانون الخاص بالرعايا الأجانب.

١٧- وأفاد الجبل الأسود أن مدى التعددية في وسائل الإعلام يثبت أن البلد قد هيأ إطاراً مناسباً لحرية التعبير. ويُستخلص من تطبيق قوانين وسائل الإعلام ضرورة إدخال تغييرات جذرية على بعض أحكام قانون خدمات البث العام، التي تُنظم نموذج هياكل الإدارة والتمويل.

١٨- وأفاد الوفد أن حظر الدستور التمييز، أيّاً كانت أسبابه، قد أُدرج بمزيد من التفصيل في قوانين اعتمدت مؤخراً، بما فيها القانون الخاص بالمساواة بين الجنسين. وأنشأت الحكومة مكتب المساواة بين الجنسين لتنفيذ سياساتها في مجال المساواة بين الجنسين، التي تتجلى على نحو كامل في خطتها للفترة في ٢٠٠٨-٢٠١٢، والتي أعدت بالتعاون مع المنظمات النسائية غير الحكومية.

١٩- وأشار الوفد إلى استمرار نمو الناتج المحلي الإجمالي في السنوات الأخيرة بفضل سياسات اقتصادية واجتماعية مناسبة. ويمثل انخفاض نسبة البطالة مما يربو على ٣٠ في المائة إلى نسبة ١٠,٦ في المائة في السنتين الأخيرتين دليلاً آخر عن الجهود المبذولة لتعزيز نوعية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

٢٠- وأشار الجبل الأسود إلى أنه أسهم إسهاماً كاملاً في الحفاظ على الوثام بين الجماعات العرقية والدينية والثقافية في البلد. ونوّه الوفد بأن الجبل الأسود هو الدولة الوحيدة في إقليم يوغوسلافيا السابقة التي تمكنت من تفادي اندلاع حروب ونزاعات عرقية داخل أراضيها، الأمر الذي يضع مسؤولية أكبر على عاتقها للحفاظ على هذا الإرث. ويوجد إطار قانوني لتعيين مجلس الأقليات، حيث انتُخبت ستة مجالس مماثلة من قبل. ويدعم صندوق الأقليات، الذي خُصص له ما يربو على ٤٠٠٠٠٠ يورو في عام ٢٠٠٨، الأنشطة الرامية إلى الحفاظ على خصائص الأقليات ونمائها. ووضعت "استراتيجية حكومية لسياسة الأقليات" بمشاركة ممثلين عن منظمات غير حكومية وخبراء.

٢١- وأفاد الوفد أن الجبل الأسود قد اعتمد في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ خطة العمل لتنفيذ عقد اندماج الغجر للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥، بهدف استخدام المشاريع المتوخاة لكسر الحلقة المفرغة لفقر الغجر واستبعادهم من الحياة الاجتماعية. وتهدف الأنشطة إلى إدماج الغجر إجمالاً كاملاً في مجتمع الجبل الأسود. واعتمدت الحكومة استراتيجية لتحسين وضع الغجر، والأشكالي والمصريين في الجبل الأسود للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢، تشمل تدابير وأنشطة في مجالات الرعاية الاجتماعية، والتخطيط الحضري وخدمات المرافق، والتعليم، والثقافة والرعاية الصحية.

باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضع الاستعراض

٢٢- أدلى خلال الحوار التفاعلي، ٣٠ وفداً ببيانات، أشاد عدد منها فيها بتمثيل الجبل الأسود بوفد رفيع المستوى وبنوعية تقريرها الوطني. ولاحظت عدة بلدان أن الجبل الأسود، منذ استقلاله في عام ٢٠٠٦، قد عقد العزم على تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وانضم إلى طائفة من معاهدات حقوق الإنسان الدولية، واعتمد إصلاحات تشريعية وسياساتية، وأنشأ مؤسسة أمين المظالم لحماية حقوق الإنسان. ورحب عدد من البلدان بتنصيب دستور الجبل الأسود الذي اعتمد في ٢٠٠٧ على حقوق وحريات أساسية، وأثنت تلك البلدان على سلطات الجبل الأسود لاعتمادها إصلاحات تشريعية وسياساتية ولتعاونها مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان.

٢٣- وأعربت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية عن ارتياحها لرد الدولة على تقرير مفوض حقوق الإنسان للمجلس الأوروبي في أعقاب زيارته إلى الجبل الأسود في حزيران/يونيو ٢٠٠٨ وإنشاء لجنة مشتركة بين الوزارات للنظر في التقرير عن الزيارة. وأضافت أن ثمة حاجة إلى زيادة تحسين تنفيذ التشريعات وتأكيد حماية حقوق الإنسان على نحو فعال، بما في ذلك ما يتعلق منها بحالة اللاجئين والمشردين داخلياً، وحرية وسائط الإعلام، وحقوق الطفل، وحقوق المعوقين، وإدخال تحسينات على السلطة القضائية وعلى سلوك الشرطة. وأشار الوفد إلى زيادة الجهود المبذولة لمعالجة بعض الشواغل المثارة بشأن حالة جماعة الغجر. وأوصت بالمحافظة على هذا المستوى من الجهود وبمنح الأولوية لتنفيذ استراتيجية عام ٢٠٠٧ لتحسين أوضاع هذه الجماعة. وبين الوفد أن عدم إجراء تحقيقات فعلية في بعض الجرائم ومقاضاة مرتكبيها، بما فيها جرائم الحرب، يمثل عائقاً يحول دون تنفيذ معايير حقوق الإنسان على نحو فعال. وأوصت المملكة المتحدة الجبل الأسود بأن يواصل بذل الجهود الرامية إلى تنفيذ خطة عمل إصلاح السلطة القضائية.

٢٤- وأعربت لكسمبرغ عن ارتياحها لكونها شريكة الجبل الأسود في مكافحة الفقر في أشد المناطق حرماناً الواقعة في شمال شرق البلد. ورحبت بالتقدم المحرز بفضل الدستور الجديد لعام ٢٠٠٧ في مجالات استقلال القضاء، وإلغاء عقوبة الإعدام ووضع أمين المظالم، ورحبت بالجهود المبذولة في المجال التشريعي لمكافحة الاتجار بالأشخاص. وتساءلت عن المشاكل التي يواجهها الجبل الأسود في تنفيذ استراتيجية مكافحة الاتجار بالأشخاص. ولاحظت لكسمبرغ أنه بالرغم من التدابير التي أعلنت عنها الحكومة لتحسين الحالة العامة للعجز وإدماجهم اجتماعياً، لا يزال تمتع هذه الجماعة بحقوقها الأساسية تمتعاً حقيقياً يشكل عائقاً، ولا سيما فيما يتعلق بالحق في التعليم، والحق في الصحة، والحق في العمل والحق في السكن. وطلبت لكسمبرغ معلومات عن الميزانية المخصصة لخطة العمل لتنفيذ مشروع "عقد إدماج العجز ٢٠٠٥-٢٠١٥". وأوصت بأن تضع سلطات الجبل الأسود إحصاءات موثوقة عن عدد الأطفال المنتمين إلى أقليات العجز والأشكالي والمصريين في نظام مدارس الجبل الأسود.

٢٥- ونوهت ألبانيا بتوثيق التعاون وإقامة مناخ من الثقة بين الجبل الأسود وألبانيا. وأشارت، كدليل على ذلك، إلى تنفيذ مشروعين مشتركين. ونوهت ألبانيا بالتقدم الهائل الذي سجله الجبل الأسود، وشجعت على مواصلة السير على هذا الطريق، الذي لا رجعة فيه، للمضي قدماً على درب حماية وتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

٢٦- ونوهت فرنسا باعتماد مشروع قانون يحظر التمييز ويهدف إلى معالجة عدم وجود تشريعات شاملة في هذا الصدد. وطلبت الحصول على مزيد من المعلومات بشأن الجدول الزمني الذي وضعت الحكومة لاعتماد مشروع القانون هذا. وفي إشارة إلى أن جماعة العجز تعاني من مختلف أشكال التمييز، طلبت فرنسا تقديم مزيد من المعلومات عن خطة العمل الوطنية المعنية بجماعة العجز، وعن الوسائل المتاحة بموجب الخطة، وعن التقدم المحرز بالفعل. ولاحظت استمرار وجود تمييز فعلي قائم على أساس نوع الجنس، ولا سيما في سوق العمالة، وأوصت الجبل الأسود باعتماد جميع التدابير الكفيلة بتحقيق المساواة الكاملة بين الرجال والنساء في جميع الظروف. ولاحظت فرنسا أن الدعاوى الجنائية ضد أفراد شرطة متهمين بإساءة معاملة شهود لا تتقدم بسرعة، وتساءلت عن الخطوات المتخذة لمكافحة الإفلات من العقاب لكفالة مقاضاة المسؤولين الذين ارتكبوا انتهاكات لحقوق الإنسان. وأقرت فرنسا بأن الجبل الأسود يستفيد من مناخ مؤاتٍ لحرية التعبير، إلا أنها لاحظت إدانة عدد من الصحفيين بتهم القذف والاعتداء على رئيس تحرير إحدى الصحف اليومية. وبناءً على ذلك، توصي فرنسا الجبل الأسود باعتماد جميع التدابير اللازمة لضمان حرية ممارسة الصحفيين مهنتهم وفقاً للمعايير الدولية القائمة.

٢٧- ولاحظت الجزائر أن التقرير الوطني تناول الجهود التي بذلتها الحكومة لضمان أعمال حقوق المرأة إعمالاً كاملاً. وبينما أوصت الجزائر الجبل الأسود بمواصلة بذل جهوده في هذا الإطار، فقد طلبت الحصول على معلومات إضافية عن الصعوبات التي يواجهها البلد عملياً في تنفيذ خطة الأنشطة الرامية إلى تحقيق المساواة بين الرجال والنساء في ٢٠٠٨-٢٠٠٩. ورحبت الجزائر بإدراج حرص الحكومة على حماية البيئة في الدستور. وأوصت بمواصلة الجبل الأسود جهوده في هذا الصدد، بما في ذلك عن طريق تنفيذ قانون البيئة الذي اعتمد في تموز/يوليو ٢٠٠٨ وعزمه على تبادل هذه التجربة مع البلدان المعنية. ولاحظت الجزائر وجود تناقض بين التقدم المتفائل لحالة العجز في التقرير الوطني والشرح المقدم من لجنة حقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمنظمات غير الحكومية، التي أشارت إلى أوضاع العجز التي تبعث على القلق بصفتهم ضحايا تمييز وفقر

معمّمين. ووفقاً للمصادر، يتعرض اللاجئون والمشردون من العجر بصفة خاصة إلى سوء المعاملة. وبسبب عدم وجود إحصاءات موثوقة، أوصت الجزائر بتنظيم تعداد، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمجتمع المدني، لعدد العجر، وبخاصة منهم اللاجئون والمشردون. وأوصت كذلك بتقييم الاستفادة مختلف فئات العجر من التعليم، وفرص العمل والحماية الاجتماعية. وشجعت الجزائر الوعود التي قطعها الجبل الأسود على نفسه، عندما كان مرشحاً لعضوية مجلس حقوق الإنسان، بما في ذلك وعوده بإقامة نظام للردّ السريع في حالة اندلاع أزمات. وطلبت الجزائر مزيداً من المعلومات بشأن محتوى هذه الوعود وإطارها.

٢٨- ورحبت ألمانيا بالتدابير المتخذة لتحسين مشاركة أطفال العجر في التعليم الابتدائي وطلبت تقديم معلومات إضافية عن أثر هذه التدابير وعن الإجراءات المتخذة لتحسين مشاركة جماعة العجر في مختلف مستويات التعليم. ورحبت ألمانيا ببعض النتائج الإيجابية الرامية إلى تحسين احترام المعايير الدولية في السلطة القضائية، إلا أنها لاحظت وجوب بذل مزيد من الجهود لتحسين إنفاذها قضائياً. وفيما يتعلق بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان والصحافيين، أوصت ألمانيا الجبل الأسود بأن يتصدى على نحو فعال للاعتداءات أو الهجمات بدوافع سياسية من جانب جهات الجريمة المنظمة ضد الصحافيين وغيرهم من المدافعين عن حقوق الإنسان، بما في ذلك اتخاذ تدابير لإجراء تحقيقات فورية وشاملة ومحيدة في هذه الجرائم وتقديم مرتكبيها إلى القضاء.

٢٩- وأوصت شيلي بمواصلة التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة حتى توضيح الوقائع المتعلقة بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي حدثت في المنطقة في التسعينات. وأعربت شيلي عن قلقها إزاء حالة التمييز الفعلي التي تعاني منه جماعة العجر، ولا سيما النساء والأطفال. وأوصت شيلي باعتماد التدابير والبرامج ذات الصلة التي عرضها الوفد، بغية توفير الفرص والاستفادة من المرافق الاجتماعية الكفيلة بضمان إدماج هذه الجماعات في حياة البلد السياسية والاجتماعية. وأخيراً، طلبت شيلي معلومات عن التقدم المحرز في مجال التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

٣٠- ورحبت النمسا باعتماد الجبل الأسود مؤخراً استراتيجية سياسية معنية بالأقليات واستراتيجية وطنية لتحسين أوضاع الأقليات عامة، وبخاصة جماعة العجر. لكنها لاحظت عدم كفاية فعالية التنفيذ الكامل لجميع تدابير التنفيذ وعدم القيام بعد بمواءمة القانون القائم بحقوق وحرريات الأقليات مع الدستور الجديد. وأوصت النمسا الجبل الأسود بأن يُكثف جهوده لوضع آليات تطبيق الاستراتيجيات السياسية موضع التنفيذ الكامل وضمان أن يكون تعريف الأقليات المستخدم في جميع القوانين متضمناً الحماية الكاملة من أي شكل من أشكال التمييز. ورحبت النمسا بأحكام الدستور الجديد التي تمثل ضماناً عاماً لحماية حقوق الإنسان، ونوهت بصياغة مشروع قانون عام جديد لمناهضة التمييز، رغم أنه لم يعتمد بعد. وأوصت النمسا الجبل الأسود بمواصلة العمل على مشروع القانون العام لمكافحة التمييز واعتماده في أسرع وقت ممكن. ولاحظت أن فعالية السلطة القضائية لا تزال تمثل مصدر قلق بالغ، ورحبت بالجهود التي تبذلها الحكومة لإصلاح السلطة القضائية، وشددت على أهمية حياد القضاة والمحامين والمدعين العامين من أجل أداء السلطة القضائية وظيفتها، وأوصت الجبل الأسود باتخاذ جميع القرارات السياسية اللازمة لوضع نظام تعيين مستقل وفعال داخل السلطة القضائية.

٣١- ولاحظت هولندا أن الدستور يضمن لأفراد الأقليات وغيرها من جماعات الأقليات القومية حقوقاً وحرريات، بما فيها الحق في التمثيل الحقيقي في البرلمان وفي المجالس المحلية، حيث تمثل الأقليات جزءاً هاماً من

السكان، والحق في التمثيل النسبي في مرافق الخدمات العامة، والهيئات الحكومية والمحلية. وأوصت هولندا الجبل الأسود بأن يكفل في التشريعات المناسبة هذه الضمانات التي يقضي بها الدستور توجيهاً لحماية حقوق الأقليات القومية على نحو فعال ولتمثيل أفراد الأقليات القومية تمثيلاً متكافئاً.

٣٢- ورحبت اليونان باعتماد "خطة الأنشطة الرامية إلى تحقيق المساواة في الجبل الأسود بين الجنسين للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢"، وأوصت باتخاذ جميع التدابير المناسبة لضمان تنفيذ خطة العمل هذه. ورحبت اليونان كذلك باعتزام الجبل الأسود اعتماد قانون خاص بالتصدي للعنف المتري، وأوصت بأن يتم ذلك في أسرع وقت ممكن. ورغم الجهود المبذولة لمواجهة التحدي الكامن في وجود عدد كبير من اللاجئين والمشردين داخلياً في الجبل الأسود، أوصت اليونان الحكومة باتخاذ التدابير الضرورية كافة لإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لهؤلاء الأشخاص، بما في ذلك عن طريق اعتماد سياسات محددة لمكافحة التمييز.

٣٣- ورحبت إيطاليا بالتقدم المحرز في مجال تعزيز الإطار التشريعي لحماية الأقليات، لكنها لاحظت أن التنفيذ يتباطأ، وبخاصة فيما يتعلق بجماعات العجر والأشكالي والمصريين. وأوصت الجبل الأسود باتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان استفادة أطفال تلك الجماعات من التعليم ودعم إدماجهم اجتماعياً. ورحبت بالقانون الخاص بالمساواة بين الجنسين، المعتمد عام ٢٠٠٧؛ إلا أنها أشارت إلى أن التمييز لا يزال قائماً، وأن العنف المتري ضد المرأة واسع الانتشار حسبما وصفته مؤخراً المفوضية الأوروبية. وأوصت إيطاليا الجبل الأسود باتخاذ تدابير فعالة لتعزيز تشريعاته الوطنية المتعلقة بالعنف المتري ضد المرأة. وأضافت أن تشريعات الجبل الأسود المتعلقة بحرية الدين لا تتسق تماماً مع المعايير الواردة في المادة ٩ من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان والسوابق القضائية ذات الصلة للمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان. وأوصت إيطاليا في هذا الصدد الجبل الأسود باتخاذ التدابير المناسبة لضمان حماية وتعزيز الحرية الدينية، بما فيها اعتماد قانون خاص بالاعتراف بالكنائس وبحقوق الطوائف الدينية في التملك.

٣٤- ورحبت السويد بجملة أمور، منها تعاون الجبل الأسود مع المنظمات الأوروبية والدولية. وأعربت عن القلق إزاء عدم استقلال السلطة القضائية وعدم فعاليتها، وإزاء ما ورد من تقارير بشأن التأثير السياسي في المحاكم والشرطة. وطلبت السويد معلومات عن إجراءات أو برامج محددة لمكافحة الفساد. وأوصت الحكومة بتكثيف جهودها لمكافحة الفساد بغية ضمان استقلال السلطة القضائية وفعاليتها ونوعيتها. كما أعربت السويد عن قلقها إزاء تقارير بشأن تهديدات وأعمال عنف استهدفت الصحفيين ومدافعين عن حقوق الإنسان وأفراد من المعارضة. وأوصت السويد الحكومة باتخاذ تدابير على سبيل الأولوية لضمان حرية التعبير وحرية الصحافة بما يتفق مع معايير حقوق الإنسان الدولية.

٣٥- ورحبت أوكرانيا بتعاون الجبل الأسود مع آليات حقوق الإنسان، ولاحظت مع الارتياح أن الجبل الأسود طرف في أكثرية الاتفاقات الدولية. وأوصت أوكرانيا الجبل الأسود بأن يقدم تقاريره إلى هيئات المعاهدات المعنية في حينها.

٣٦- وأيدت تركيا تأييداً كاملاً الخطوات التي اتخذها الجبل الأسود في مجال الإصلاحات التشريعية والسياساتية ورحبت باعتماد استراتيجية سياسات معنية بالأقليات، بما يتفق مع القانون المعني بحقوق وحريات الأقليات، وطلبت تقديم المزيد من المعلومات عن أحكام التشريعات المتعلقة بحقوق الأقليات في التعليم. ولاحظت تركيا أن

التقرير الوطني يشير إلى بعض الاقتراحات المقدمة إلى البرلمان من أمين المظالم بهدف تناول "الأداء الهزيل لبعض الهيئات الحكومية وتطبيق الأنظمة بصورة غير ملائمة". وطلبت تقديم المزيد من المعلومات عن مدى وجود دعم سياسي وبرلماني لهذه المقترحات. وشجعت تركيا الجبل الأسود على الحفاظ على جهوده لمواصلة تحقيق مستوى أعلى من معايير حقوق الإنسان فيما يتعلق بقضايا حرية وسائط الإعلام وأداء السلطة القضائية ووضع اللاجئين.

٣٧- وأفادت كندا أنها كانت مؤيداً قوياً لحقوق الإنسان في الجبل الأسود، ووعدت بتقديم دعم مماثل مستقبلاً. ورحبت كندا بالجهود التي يبذلها الجبل الأسود في تعزيز سلطته القضائية وتحسين وضع اللاجئين وحرية الصحافة. وشددت على ضرورة حماية أشد الأقليات ضعفاً واحترام حقوقها وحرّياتها. وأوصت كندا الحكومة باعتماد استراتيجية لتحسين الأوضاع المعيشية لجماعة الغجر، ولا سيما تعديل التشريعات المتعلقة بالاستفادة من المرافق الاجتماعية الأساسية، وشجب التمييز وتسجيل اللاجئين من هذه الجماعة غير الحائزين وثائق هوية. وأوصت كندا الحكومة كذلك بالسهر على تعزيز الوعي بجماعة الغجر توجيهاً لمكافحة التمييز. وأعربت عن أسفها الشديد للوفيات والاعتداءات المسجلة ضد الصحفيين الذين جاهروا بمواقفهم المعارضة للفساد وبالارتباطات السياسية مع أوساط الجريمة المنظمة في الجبل الأسود في السنوات الأخيرة. وأوصت الجبل الأسود بفتح تحقيق محايد في وفيات الصحفيين والاعتداء عليهم وتقديم المسؤولين عن ذلك إلى المحاكمة. وأوصت كذلك بتعديل قانون العقوبات والدستور توجيهاً لإدراج المعايير الدولية لحرية التعبير، بصيغتها الواردة في المادة ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وأعربت كندا عن قناعتها بأن الديمقراطية الشاملة هي الديمقراطية التي تحترم حقوق المواطنين كافة، بغض النظر عن ميولهم الجنسية. وأوصت الجبل الأسود بإدراج إشارة واضحة إلى الميل الجنسي بصفة أفراد فئة محمية من التمييز في القوانين القائمة الخاصة بالعمل والتشغيل، وكذلك في التشريعات المتعلقة بخطاب الكراهية وجرائم الكراهية.

٣٨- وأنت سلوفينيا على اعتماد قانون المساواة بين الجنسين، ولاحظت أنه لم يعتمد بعد مشروع جديد يتعلق بحظر التمييز عامة. وطلبت تقديم معلومات عن تاريخ اعتماد هذا المشروع. وفي هذا السياق، أوصت بأن يتضمن التشريع الجديد تدابير شاملة لمناهضة التمييز، بما فيها الميل الجنسي والهوية الجنسية. وأشادت سلوفينيا بسنّ قانون العمل الجديد الذي يحظر صراحة التمييز بين الجنسين في التوظيف، إلا أنها أعربت عن الأمل في تضمينه أحكاماً تحظر التمييز القائم على الميل الجنسي أو الهوية الجنسية، وأوصت بأن ترافق أحكام التشريعات تدابير توعية بغية التصدي للوصم الاجتماعي القائم في هذا الصدد. ورحبت سلوفينيا باعتزام الجبل الأسود اعتماد قانون خاص بالحماية من العنف المتزلي، وطلبت تقديم معلومات إضافية عن عدد البيوت الآمنة المعدة كملاجئ لضحايا العنف المتزلي. وأوصت سلوفينيا الجبل الأسود بأن يشارك إشراكاً فعالاً المجتمع المدني في عملية إعداد القانون المزمع اعتماده والخاص بالحماية من العنف المتزلي. واعترفت سلوفينيا بلجوء عدد كبير من اللاجئين والمشردين إلى الجبل الأسود. ففيما يتعلق باللاجئين من البلدان المجاورة، أوصت بتوضيح وضعهم القانوني، مع التركيز على الوقاية من حالات انعدام الجنسية. ونظراً إلى أن عدد المشردين داخلياً لا يزال مرتفعاً (١٦ ٠٠٠)، أوصت سلوفينيا باعتماد استراتيجية لتسوية قضايا اللاجئين والمشردين داخلياً في عام ٢٠٠٥ وطلبت مزيداً من المعلومات بشأن الوضع القانوني للمشردين داخلياً والسياسات والتدابير المتاحة لاستفادتهم من المنافع الاجتماعية والتعليم والعمالة وتعويضات البطالة. كما تساءلت عن احتياجات الجبل الأسود من المساعدة التقنية في هذا الصدد.

٣٩- وعقب التدخلات، لاحظ وفد حكومة الجبل الأسود أن أغلبية الأسئلة أشارت إلى حقوق الأقليات مع التركيز على العجز. واعتبر الوفد أن الفقر وانخفاض مستويات التعليم وانخفاض معدل التوظيف والسكن غير اللائق والقوالب النمطية وعدم اندماجهم في المجتمع وكثرة تنقلهم، جميعها من أسباب وضعهم الصعب. وقد استجابت الحكومة لذلك عن طريق الدستور والتشريع، كما حددت الأنشطة ومصادر التمويل لتنفيذ استراتيجية خاصة بذلك. كما تعكف على تطوير قاعدة بيانات خاصة بالعجز، وقد وضعت ضمن أولوياتها حل المشاكل المتصلة بالوثائق والتعليم والمحافظة على التراث والحماية الصحية وحماية الطفل وتحسين أوضاع السكن والمشاركة، مع التركيز على المساواة بين الجنسين.

٤٠- وذكر الوفد أن وزارة حماية حقوق الإنسان والأقليات خصصت مبلغ ٤٠٠ ٠٠٠ يورو في عام ٢٠٠٨ لتمويل بعض المشاريع، إلى جانب الأموال الحكومية الأخرى. كما شكلت الحكومة، مع ممثلين للعجز والمنظمات غير الحكومية، لجنة مشتركة بين الوزارات لرصد عملية إنفاق الأموال وتنفيذ المشاريع. والأموال متاحة كذلك للحكومة المحلية والقطاع غير الحكومي، بما في ذلك منظمات العجز، إذ اختير ٢٤ مشروعاً لعام ٢٠٠٨. وتعزز الحكومة زيادة هذا المبلغ إلى ٦٠٠ ٠٠٠ يورو في ٢٠٠٩ وبلوغ ما يقارب ٠,٢ في المائة من مجموع الميزانية الوطنية المخصصة للعجز. وتتولى إحدى المؤسسات تنفيذ مشاريع متصلة بحماية صحة العجز والصحة الإنجابية والتطعيم والوقاية من الأمراض المعدية.

٤١- وذكرت حكومة الجبل الأسود التدابير التي اتخذتها لإدماج العجز في نظام التعليم النظامي، كما وفرت الكتب المدرسية لجميع أطفال العجز في المدارس الابتدائية. ونظمت الحكومة برامج في الدراسات الجامعية لأفراد العجز الذين يرغبون في ممارسة مهنة التدريس، كما عينت مساعدين من العجز للأطفال في المدارس ومؤسسات ما قبل المدرسة، مزيلة بذلك حاجز اللغة. وأنشأت كذلك قاعدة بيانات خاصة لمتابعة ما أُنجِر بشأن أطفال العجز وعدد الأطفال الملتحقين بالمدارس. ويحصل جميع الطلاب من العجز في المدارس الثانوية والجامعات على منح دراسية. وتبين النتائج الأولية للبيانات التي جمعها مكتب الإحصاءات عن نوع الجنس والتعليم والصحة والسكن أن عدد العجز في جمهورية الجبل الأسود يبلغ نحو ١٠ ٥٠٠ شخص. وأشار الوفد إلى أن وكالة التوظيف تعكف على إنشاء قواعد للبيانات، كما أن الحكومة تمنح إعفاءات ضريبية لأصحاب العمل الذين يستخدمون العجز.

٤٢- وتوقع الوفد إجراء الانتخابات البرلمانية في أوائل عام ٢٠٠٩، وستُجرى وفقاً لقانون الانتخابات الجديد الذي يجري إعداده، في حين تحاول حكومة الجبل الأسود التوصل إلى أفضل طريقة لضمان التمثيل المناسب للأقليات. ومن بين أعضاء البرلمان البالغ عددهم ٨١ عضواً، هنالك خمسة من الألبان وثمانية من البوسنيين وواحد مسلم واثنان من الإثنية الكرواتية، وهو ما يشير إلى أن نسبة تمثيل هذه الأقليات حالياً أعلى بالمقارنة مع نسبتها من مجموع السكان.

٤٣- ولاحظ الوفد أنه، في حين أن المساواة أمام القانون وحظر التمييز المباشر وغير المباشر تنظمهما مجموعة من القوانين، فإن الحكومة ترغب في سن واعتماد قانون مكافحة التمييز قبل نهاية عام ٢٠٠٨. كما أشار إلى أن القانون يعرف التمييز تعريفاً واضحاً، وكذلك أشكاله ومجالاته. بما فيها التمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسية. ويتوخى مشروع القانون إنشاء هيئة لرصد التمييز بجميع أسبابه.

٤٤- ورداً على العديد من الأسئلة المتعلقة باللاجئين، أشار وفد حكومة الجبل الأسود إلى أن عدد اللاجئين فيها بلغ ١٣٠.٠٠٠ في عام ١٩٩٠، وأن عدد المراكز الجماعية بلغ في مرحلة من المراحل ٧٠ مركزاً. وفي عام ٢٠٠٨، بلغ عدد اللاجئين ٢٣.٠٠٠، أي ما يعادل ٤ في المائة من السكان المحليين. وقد وقّعت الحكومة إعلان سرايفو الذي يهدف إلى التوصل إلى حلول لمسألة اللاجئين. وبالإشارة إلى خطة عمل الحكومة، اعتبر الوفد أن الجهود، للأسف، لم تثمر عن نتائج مناسبة لمعالجة مسألة الإدماج المحلي والإعادة إلى الوطن. وقد شرعت الحكومة في إدماج هؤلاء الأفراد اجتماعياً واقتصادياً وشيدت أكثر من ٤٥٠ شقة سكنية، بدون تمييز من أي نوع. كما أنها تشجع آليات العودة، وفي حالة كوسوفو، اغتُمت الفرص لإبرام اتفاقات ثنائية. واعترف الوفد بأنه، على الرغم من الأنشطة التي نُفذت، فإن عدداً كبيراً من اللاجئين لم يعودوا إلى أوطانهم، من بينهم نحو ٢.٠٠٠ من الغجر. وأشارت الحكومة إلى الجهود المبذولة عن طريق الشركاء الدوليين من أجل إيجاد حلول لهؤلاء الأشخاص، وأضافت أن الكثير من الشركاء لم يبد اهتماماً كبيراً.

٤٥- وكثيراً ما يلح المجتمع الدولي على أن يكون للأشخاص مركز، ولكن يتعجب الكثيرون مما ينبغي أن يتوقعوه إذا عادوا إلى بلدانهم الأصلية وما إذا كانت حقوقهم الاقتصادية ستُحمى. وقد اعتمدت حكومة الجبل الأسود قانوناً خاصاً بالجنسية وآخر يختص باللجوء، وهي على وشك اعتماد قانون خاص بالأجانب. ويُسمح للمشردين داخلياً من كوسوفو بالاحتفاظ بأوضاعهم الحالية، أو تسوية أوضاعهم وفقاً لهذه القوانين وللصكوك الدولية. وستقوم الحكومة، عند إعادة النظر في أوضاع اللاجئين والمشردين داخلياً، بإعادة تسجيلهم. وأشار الوفد إلى عدد من الفئات المختلفة من المشردين داخلياً، وأشار إلى الأنشطة المضطلع بها مع المؤسسات الدولية من أجل إيجاد مصادر تمويل لتسوية هذه المسائل. وقد تسلمت حكومة الجبل الأسود حتى تاريخه ستة طلبات من طالبي اللجوء، وأشار الوفد إلى أن جمهورية الجبل الأسود جاذبة لطالبي اللجوء وأنها تُعتبر كذلك من بلدان العبور.

٤٦- وفيما يخص الأسئلة المتعلقة بالمساواة بين الجنسين والحماية من العنف المتزلي، ذكر الوفد أن الدستور يكفل المساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة وتكافؤ الفرص. وقد وُضع قانون المساواة وخطة تحقيق المساواة بين الجنسين وفقاً للوثائق الدولية وإعلان الألفية وقرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وأشار الوفد إلى القوانين المتعلقة بعلاقات العمل والتي تحظر التمييز على أساس نوع الجنس. وأشار تقرير حكومة الجبل الأسود إلى الأنشطة الهادفة إلى بلوغ مستوى تكافؤ فرص استخدام المرأة مع الرجل، مع المساواة في الأجر. وتتولى المحاكم الجنائية التعامل مع العنف المتزلي. وسيُعتمد بنهاية عام ٢٠٠٨ مشروع قانون لمنع العنف المتزلي.

٤٧- وفي حين اعترفت بولندا بأن الفساد يظل مشكلة خطيرة في جمهورية الجبل الأسود، فقد لاحظت مع التقدير التدابير المتخذة لمكافحة الفساد، وطلبت توضيحات للنتائج العملية التي تحققت. وأوصت بولندا حكومة الجبل الأسود بمواصلة وتعزيز سياستها الرامية لمحاربة الفساد. وأشارت بالجهود التي اتخذتها الحكومة للتصدي لمسألة الاتجار بالنساء والأطفال، واستفسرت عن الإجراءات والبرامج المحددة لتقديم المساعدة حصراً للأطفال ضحايا الاتجار، بما في ذلك لأغراض الاستغلال الجنسي.

٤٨- وشكرت الجمهورية التشيكية حكومة الجبل الأسود على المعلومات التي قدمتها عن تدريب القضاة ووكلاء النيابة، واستفسرت عن تدريب الشرطة بشأن حقوق الإنسان. وأوصى الوفد بوضع برامج تعليمية محددة وإجراء تدريب لزيادة الوعي، لجميع العاملين في المجال القضائي وفي الشرطة، يهدف تحديداً إلى حماية حقوق

الإنسان للناشطين من المنظمات غير الحكومية والمنتسبين لأقليات، بمن فيهم الأقليات القومية ومن يُعتبرون أقليات بسبب ميولهم الجنسية وهويتهم الجنسية. وأكدت الجمهورية التشيكية أهمية التدابير المتخذة لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، إلا أنها أوصت حكومة الجبل الأسود بالتصديق على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وبإنشاء آلياتها الوطنية الوقائية الفعالة وفقاً لذلك. كما طلبت الجمهورية التشيكية مزيداً من المعلومات عن حماية الحق في حرية التعبير وسلامة الصحفيين وغيرهم من المدافعين عن حقوق الإنسان. وأوصت حكومة الجبل الأسود بأن تعتمد تدابير لضمان التحقيق الفوري والدقيق والمحايد في الاعتداءات ذات الدوافع السياسية على الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان، وبأن تضمن معاقبة المسؤولين عن هذه الاعتداءات.

٤٩- ورحبت آيرلندا بالتصديق المزمع للقانون الخاص بالحماية من العنف المتزلي. بيد أنها أشارت إلى التقارير التي تفيد أن العنف المتزلي هو السبب في مخاوف خطيرة، وأوصت حكومة الجبل الأسود بأن تأخذ بتوصيات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بشأن اعتماد السياسة الضرورية والإطار القانوني اللازم لمحاربة العنف المتزلي على نحو فعال. وأشادت آيرلندا بالتدابير التي اتخذتها الحكومة حتى الآن للتصدي لعمليات تهديد وتخويف وسائط الإعلام والمدافعين عن حقوق الإنسان. غير أنها أشارت إلى أن التقارير تفيد أن الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان ما زالوا يتعرضون للتهديد. وعليه، طلبت آيرلندا معلومات عن الإجراءات المحددة التي أُنخذت لضمان وضع نهاية لهذه التهديدات، وأوصت الحكومة بأن تتخذ الإجراءات المناسبة لضمان احترام حرية التعبير، وضمان التحقيق الكامل في الادعاءات بممارسة العنف ضد الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان.

٥٠- ولاحظ الاتحاد الروسي أن التقرير الوطني يجسد التقدم الذي أحرزته حكومة الجبل الأسود، وبخاصة في فترة زمنية وجيزة. وأشار إلى أن معظم القضايا المرتبطة بحقوق الإنسان والتي تتصدى لها الحكومة في الوقت الراهن هي قضايا تواجهها جميع الدول تقريباً. كما طلب معلومات عن التدابير المتخذة لضمان استقلال القضاء. وبالإشارة إلى تفشي ظاهرة الاكتظاظ في السجون، بما في ذلك في المجتمعات المتقدمة، استفسر الاتحاد الروسي عن مدى خطورة هذه المشكلة في حكومة الجبل الأسود، وعن أي برنامج وطني لمعالجتها. وفيما يخص الجهود التي بذلتها الحكومة لحماية حقوق الأقليات القومية والتدابير التشريعية التي اتخذتها، طلب الاتحاد الروسي مزيداً من التفاصيل عن العقوبات التي تواجه الحكومة في هذا المجال وعن البرامج والمشاريع المحددة التي يمولها صندوق الأقليات.

٥١- ورحبت سلوفاكيا بالتطورات الإيجابية الكثيرة والإنجازات التي حققتها حكومة الجبل الأسود، وبخاصة كونها أصبحت طرفاً في نظام روما الأساسي الخاص بالمحكمة الجنائية الدولية. وسلطت الضوء على اعتماد الدستور الجديد في ٢٠٠٧، والذي ينص على أن للمعاهدات الدولية السيادة على التشريع الوطني. وأكدت سلوفاكيا أهمية مبدأ سيادة القانون في أثناء عملية بناء المؤسسات وإرساء المبادئ لتؤدي وظيفتها كما ينبغي. ورحبت سلوفاكيا بإنشاء اللجنة الوطنية لرصد خطة عمل واستراتيجية محاربة الفساد، إلا أنها أوصت حكومة الجبل الأسود باتخاذ المزيد من التدابير الشاملة للتصدي لقضية الفساد، وبخاصة في قوة الشرطة. كما أوصتها بضمان استقلال القضاء وفقاً للمبادئ الأساسية الخاصة باستقلال السلطة القضائية، والتي أرسستها الجمعية العامة في قرارها رقم ٤٠/٤٦، وإنشاء آلية مستقلة لرصد إجراءات المحاكم، وذلك من أجل تعزيز استقلال الهيئة القضائية.

٥٢- وهنأت المكسيك حكومة الجبل الأسود على اعتماد التشريع الذي يهدف إلى توفير الحماية الشاملة لممارسة الحريات الفردية والجماعية في حالة الأقليات، كما طلبت مزيداً من المعلومات عن التدابير التي حُددت لإنهاء ممارسات التمييز والفصل التي تتضرر منها الأقليات، وعن الضمانات التي وُفرت في مجالات الإسكان والعمل والصحة. وأوصت المكسيك الحكومة بمراجعة خصائص المستفيدين واحتياجاتهم وتطلعاتهم، عند تنفيذ السياسات العامة، من أجل ضمان ممارسة حقوقهم، لا سيما الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وطلبت المكسيك مزيداً من المعلومات عن جملة أمور، من بينها التدابير المتخذة لإنهاء الرقابة على الصحف وتوفير الحماية الفعالة للصحفيين. وأوصت المكسيك حكومة الجبل الأسود بمراجعة تشريعها وسياساتها العامة لضمان ممارسة حرية التعبير ونفي صفة الجريمة عن جنح التشهير والقذف والقذح، وأن تتخذ إجراءات لحماية الصحفيين، بما في ذلك التحقيق الفعال في الاعتداءات التي يتعرض لها من يمارس هذه المهنة. وأعربت المكسيك عن تقديرها للجهود المبذولة لضمان حقوق الأشخاص ذوي الإعاقات، وأوصت حكومة الجبل الأسود بالنظر بجدية في التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقات.

٥٣- وأشارت أذربيجان مع التقدير إلى خطة الأنشطة الهادفة إلى تحقيق المساواة بين الجنسين في الجبل الأسود للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢، وإلى "كتاب التغيير" والاستراتيجية الخاصة بالتربية المدنية والتنشئة المدنية في المدارس الابتدائية والثانوية للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٠، والمركز الخاص بطالبي اللجوء المزمع تشييده، وغير ذلك من إنجازات. وبالإشارة إلى الصعوبات التي واجهتها حكومة الجبل الأسود في حماية حقوق الإنسان، استفسرت أذربيجان عن التدابير العملية التي نفذتها الحكومة بكفاءة لمنع الاتجار بالبشر. كما طلبت مزيداً من المعلومات عن الضمانات القانونية المقدمة من أجل الإدماج الكامل للأقليات القومية في مجتمع الجبل الأسود.

٥٤- وأشارت كرواتيا إلى إنشاء العديد من مؤسسات تعزيز وحماية حقوق الإنسان في البلد، وأشادت بالنقد الذاتي الذي مارسه حكومة الجبل الأسود في تقريرها الوطني، مثل ما ذكرته من أن وضع المرأة أقل تمتعاً بالامتيازات من الرجل، وعن الحالات المسجلة التي تلقى فيها الصحفيون تهديدات أو تعرضوا للاعتداء الجسدي، وأن الأحوال الاقتصادية - الاجتماعية في البلد غير مواتية لتطوير المجتمع المدني ولأنشطة المنظمات غير الحكومية. وشجعت كرواتيا حكومة الجبل الأسود على مواصلة المضي قدماً نحو المعايير الديمقراطية عامةً. وناشدت الدولة أن تُصدّق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقات وبروتوكولها الاختياري، وكذلك البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، أو، في حالة التصديق على هذه الصكوك مؤخراً، تطبيقها تطبيقاً كاملاً. وأوصت كرواتيا حكومة الجبل الأسود باتخاذ تدابير جديدة لمكافحة التمييز ضد الغجر ومكافحة الاتجار بالأشخاص لأغراض الاستغلال الجنسي. كما أوصت بإدراج معاهدات حقوق الإنسان الدولية في القانون الوطني. وطلبت من سلطات الجبل الأسود معلومات عن التطورات الجديدة المحتملة بشأن العديد من مواطني الجبل الأسود الذين أصدرت محكمة دوبروفنيك أوامر للقبض عليهم بسبب مشاركتهم في جرائم ضد المدنيين ذات صلة بالأحداث التي وقعت في مخيمي مورينج وكومبور. وأشارت كرواتيا إلى أنه لم يُحرز تقدم كبير في هذا الصدد حتى تاريخه.

٥٥- وأشادت اليابان بالحكومة لاعتمادها تشريع العمل الذي يحظر التمييز بين الجنسين والتحرش الجنسي في مكان العمل. بيد أنها أشارت إلى أن ثمة مسائل لم يتم حلها فيما يتعلق بحقوق المرأة في مكان العمل، وعلى وجه التحديد عدم وجود تدابير تتصل بإجازة الأمومة والدعم المقدم للحوامل والأمهات الجدد. كما طلبت معلومات

عما تقوم به الحكومة لمعالجة هذه المشكلة. وأشادت اليابان بالسياسات التي جرى تنفيذها لمكافحة التمييز ضد أقلية العجر، إلا أنها أشارت إلى أن تقارير اللجنة المعنية بحقوق الإنسان وصفت التمييز والتحيز ضد العجر بأهمها مشكلة مستمرة وعميقة الجذور، كما طلبت من الحكومة اتخاذ المزيد من التدابير لمعالجة الوضع. وطلبت اليابان كذلك معلومات عن أية مناقشات جارية عن إصلاح القانون أو إنفاذ القوانين السارية من أجل حل المشكلة. وأشادت كذلك بالتصديق على مدونة قواعد سلوك الشرطة، وطلبت مزيداً من المعلومات عن تدريب الشرطة في مجال حقوق الإنسان.

٥٦- وطلبت إسبانيا معلومات عن التدابير المحددة التي تنوي الحكومة اتخاذها بصددها ما حدث في الآونة الأخيرة من مضايقات واعتداءات جسدية وحالات تشهير مزعجة، ومحاولات اغتيال ضد الصحفيين والناشطين في مجال حقوق الإنسان. كما طلبت معلومات عن خطط الحكومة للتصديق على الميثاق الاجتماعي الأوروبي. وفيما يخص جماعة العجر، طلبت إسبانيا مزيداً من المعلومات عن الخطط المتعلقة بالنهوض بهذه الجماعة وحمايتها.

٥٧- ورحبت بنغلاديش بالخطوات العملية التي اتخذتها الحكومة منذ استقلال الجبل الأسود في عام ٢٠٠٦. بيد أنها أعربت عن قلقها إزاء وضع العجر، لا سيما فيما يخص نيل التعليم والحصول على الخدمات الصحية. وأشارت إلى التدابير المتخذة لتحسين وضع هذه الجماعة، إلا أنها ذكرت أن سن تشريع شامل لمكافحة التمييز، حسبما اقترح بعض هيئات معاهدات حقوق الإنسان، يمكن أن يحدث اختلافاً إيجابياً؛ كما أعربت عن أملها في أن يُعتمد مشروع القانون هذا في أقرب وقت ممكن. وأشارت بنغلاديش إلى أن ارتفاع معدل جرائم الاتجار بالنساء والأطفال لغرض الاستغلال الجنسي هو من دواعي القلق الشديد. وطلبت إلى الحكومة أن تنظر في هذه المسألة بجدية وأن تقدم المسؤولين عن هذه الجرائم إلى العدالة. وأوصت بنغلاديش حكومة الجبل الأسود بأن تتعامل مع مسألة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال لغرض الاستغلال الجنسي، بتعاون كامل مع البلدان التي تشكل سلسلة الاتجار. وأوصت كذلك باتخاذ تدابير فعالة من أجل أن تتمتع أقليات العجر والأشكاليين والمصريين بكامل حقوقهم الإنسانية، وبأن تكفل، على وجه الخصوص، حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٥٨- ولاحظت البوسنة والهرسك أن جمهورية الجبل الأسود طرف في معظم معاهدات حقوق الإنسان الرئيسية؛ وشجعت الحكومة على مواصلة جهودها الرامية إلى التصديق على المعاهدات التي لم تصدق عليها بعد؛ وطلبت مزيداً من المعلومات عن الخطوات المتخذة في هذا الصدد، لا سيما فيما يتعلق بخطة الحكومة للتصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقات وتنسيق الاستراتيجية الخاصة بإدراج هؤلاء الأشخاص في أحكام الاتفاقية. وأشارت البوسنة والهرسك إلى جملة أمور، من بينها إنشاء وزارة حقوق الإنسان وحقوق الأقليات، والقانون الخاص بالمساواة بين الجنسين الذي اعتمد مؤخراً، وخطة الأنشطة الهادفة إلى تحقيق المساواة بين الجنسين؛ كما رحبت بنهج النقد الذاتي الذي اتضح في التقرير فيما يتصل بعدم وجود تحسينات فعلية في مجال توزيع السلطة بين الرجل والمرأة. وفي هذا الصدد، شجعت وفد بنغلاديش الحكومة على مواصلة جهودها الرامية إلى القضاء على القوالب النمطية، وزيادة الوعي الاجتماعي بالمساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان للمرأة، وعلى مواصلة تنفيذ الأولويات في هذا المجال. واستفسرت البوسنة والهرسك كذلك عن الأنشطة التي تزمع جمهورية الجبل الأسود الاضطلاع بها بوصفها عضواً جديداً في اللجنة التنفيذية لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق اللاجئين.

٥٩- ولاحظت النرويج أن حكومة الجبل الأسود أحرزت تقدماً كبيراً في تحسين قانون ومبادئ حقوق الإنسان الدولية. كما أعربت عن ذات المخاوف الواردة في التقرير الصادر عن الجهات المعنية فيما يتعلق بالاعتداءات ذات الدوافع السياسية على الصحفيين، ومناخ الإفلات من العقاب الذي يحيط بهذه الاعتداءات عامة. وطلبت النرويج معلومات عن التدابير المتخذة للرد على هذه الادعاءات وإكمال التحقيق في الحالات المبلغ عنها. وأوصت النرويج حكومة الجبل الأسود بأن تتصدى بفعالية وبدون المزيد من التأخير للاعتداءات ذات الدوافع السياسية على الصحفيين، وذلك بوسائل من بينها إجراء التحقيق الفوري والدقيق والمحايد في هذه الجرائم وإحالة المسؤولين عنها إلى القضاء.

٦٠- ولاحظت الصين أن التقرير الوطني قدم شرحاً تفصيلياً للإطار القانوني لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في جمهورية الجبل الأسود، وكذلك للإنجازات والتحديات التي تواجه الحكومة. فقد أرست حكومة الجبل الأسود نظاماً قانونياً دستورياً كاملاً وأنشأت وزارة لحماية حقوق الإنسان والأقليات ومؤسسة لأمانة المظالم. وأحرزت كذلك تقدماً كبيراً في مجال تعزيز العدالة القضائية ومحاربة الاتجار بالبشر وحماية حقوق ومصالح اللاجئين وتحسين مستوى المعيشة، وما إلى ذلك. وأشارت الصين إلى أن الحكومة حققت إنجازات بارزة في مسألة اللاجئين والمشردين داخلياً، وأنها تعكف الآن على تنفيذ استراتيجية تُفضي إلى حل دائم لهذه المسألة. وطلبت الصين مزيداً من المعلومات عن التحديات التي تواجهها حكومة الجبل الأسود في تنفيذ هذه الاستراتيجية وعن المجالات التي تحتاج فيها المساعدة والدعم من المجتمع الدولي. وأوصت الصين حكومة الجبل الأسود بأن تطلب من المجتمع الدولي تقديم المساعدة التقنية والدعم المالي بما يتماشى مع احتياجاتها لتنفيذ الاستراتيجية.

٦١- وذكر وفد حكومة الجبل الأسود، رداً على المداخلات، أن دستوراً ينص على أن لكل شخص الحق في حرية التعبير، وأنه لا يمكن تقييد هذا الحق سوى باحترام حقوق الآخرين أو في حالة تهديد المصلحة العامة. وذكر الوفد أن الرقابة محظورة وأن حكومة الجبل الأسود تكفل حرية المعلومات وفقاً للمعايير الدولية. وأشار الوفد إلى أنه، في حالة انتهاك حقوق حرية التعبير، فإن المحاكم تتخذ تدابير عاجلة للنظر في الدعاوى. كما أن القانون يحظر احتكار خدمات الإعلام.

٦٢- وفيما يخص الاعتداءات على الصحفيين، ذكر الوفد أن الحكومة قد سلمت التقرير إلى المقرر الخاص المعني بالحق في حرية الرأي والتعبير. وذكر الوفد أنه قد ثبت في حالتين أن الاعتداءات لم تكن ذات دوافع سياسية، وهو ما أكدته كذلك أحد الصحفيين. وأعربت الحكومة عن استعدادها لحماية حرية وسائط الإعلام وعن التزامها بالتحقيق الكامل في جميع حالات الاعتداء على الصحفيين.

٦٣- وذكر وفد حكومة الجبل الأسود أن الحكومة ستعرض على البرلمان في أواخر عام ٢٠٠٨ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقات وبرتوكولها الاختياري للتصديق عليهما.

٦٤- وأكد الوفد أن القضاة لا تعينهم هيئات سياسية بل يعينهم المجلس القضائي، وهو هيئة مستقلة تتكون بشكل رئيسي من القضاة. وقد تحسن الوضع المالي للقضاة كثيراً، ويمكن للقضاة، عن طريق المجلس القضائي، ممارسة نفوذهم على مسألة وضع الميزانية وعمل المحاكم.

٦٥- وأفاد وفد حكومة الجبل الأسود أنه، فيما يخص الدعاوى المتصلة بمقاضاة مجرمي الحرب في جمهورية الجبل الأسود، أبرمت الحكومة اتفاقات تعاون مع السلطات في كل من كرواتيا وصربيا. وقد أثمر هذا التعاون عملاً مشتركاً فيما يتعلق بأربعة من الدعاوى المتصلة بجرائم الحرب. وبشأن قضية مورينج، وُجّهت التهم إلى ٦ أشخاص بارتكاب جرائم حرب. ومن المقرر إجراء المحاكمة في ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩. وتتلق الدعوى الثانية بالإبعاد، والتحقيق جارٍ مع تسعة أشخاص. وأكد الوفد أن لائحة الاتهام تشمل ضباط الشرطة في أعلى المناصب في ذلك الوقت، من بينهم نائبا وزير الداخلية والأمن العام حينذاك. ولم يرد إسم الوزير في اللائحة بسبب وفاته قبل بدء المحاكمة. وهذه الدعوى هي في مرحلة التحقيق، ويجري الاستماع إلى عدد من الشهود، كما تُوقع الوفد الانتهاء من التحقيق قريباً جداً. وفيما يخص الدعوى الثالثة، وهي قضية كلودجيزكي لاز، فقد وُجّهت الاتهامات مع اقتراح احتجاز ٨ أشخاص بتهمة ارتكاب جرائم حرب ضد المدنيين. ويوجد ٧ من المتهمين رهن الاحتجاز، بينما الثامن مختلف، وتوقع الوفد الإعلان عن موعد بدء النظر في الدعوى. أما الدعوى الرابعة والمعروفة بقضية بوكوفيتشا فتتعلق بالإجراء بحق سبعة أشخاص متهمين بجرائم ضد الإنسانية. والعمل بشأن هذه الدعوى الجنائية كان نتيجة التعاون والمساعدة القانونية الدوليين. وفيما يخص عمليات الإبعاد، أشار الوفد إلى أن حكومة الجبل الأسود تعكف على تسوية هذه المسألة سلمياً مع أسر الأفراد المبعدين، وتوقع أن تنتهي الدعوى قريباً وأن تشمل دفع تعويضات للأسر.

ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات

٦٦- في أثناء الحوار التفاعلي، أوصت الدول الأطراف حكومة الجبل الأسود بما يلي:

- ١- أن تنظر في مسألة التصديق في وقت مبكر على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وأن تنشئ آلية وطنية فعالة للحماية وفقاً لذلك (الجمهورية التشيكية)؛ وأن تصدق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري، وعلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب (كرواتيا)؛ وأن تنظر جادة في التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (المكسيك)؛
- ٢- أن تقدم تقاريرها إلى هيئات معاهدات حقوق الإنسان ذات الصلة في الوقت المحدد (أوكرانيا)؛
- ٣- أن تواصل جهودها من أجل بلوغ مستوى أعلى من معايير حقوق الإنسان فيما يخص قضايا حرية وسائط الإعلام وعمل السلطة القضائية ووضع اللائحة (تركيا)؛
- ٤- أن تواصل جهودها لحماية البيئة، بوسائل من بينها تنفيذ قانون البيئة الذي اعتمد في تموز/يوليه ٢٠٠٨، وأن تنظر في إطلاع البلدان المعنية على تجربتها (الجزائر)؛
- ٥- أن تدرج معاهدات حقوق الإنسان الدولية في قانونها الوطني (كرواتيا)؛

- ٦- أن تواصل الجهود لسن قانون عام لمكافحة التمييز والعمل على اعتماده في أقرب وقت ممكن (النمسا)؛ وأن تُضمّن مشروع القانون الخاص بمنح التمييز تدابير شاملة لمكافحة التمييز، بما في ذلك بسبب الميل الجنسي والهوية الجنسية (سلوفينيا)؛
- ٧- أن تعتمد التدابير الضرورية لضمان المساواة الكاملة بين الرجل والمرأة في جميع الظروف (فرنسا)؛ وأن تواصل جهودها لضمان التنفيذ الكامل لحقوق المرأة (الجزائر)؛ وأن تتخذ التدابير المناسبة لضمان تنفيذ خطة الأنشطة الهادفة إلى تحقيق المساواة بين الجنسين في جمهورية الجبل الأسود للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢ (اليونان)؛
- ٨- أن تدرج إشارات واضحة إلى الميل الجنسي بوصفه فئة تتوفر لها الحماية من التمييز، وذلك في قوانين العمل والتوظيف السارية، و في التشريع الخاص بخطاب الكراهية وجرائم الكراهية (كندا)؛
- ٩- أن تتخذ تدابير جديدة لمحاربة الاتجار بالنساء والأطفال لغرض الاستغلال الجنسي (كرواتيا)؛ وأن تتعامل مع مسألة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال لغرض الاستغلال الجنسي، بتعاون كامل مع البلدان التي تشكل سلسلة الاتجار (بنغلاديش)؛
- ١٠- أن تنفذ توصيات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان فيما يخص اعتماد السياسة والإطار القانوني الضروريين لمكافحة العنف المتزلي بفعالية (آيرلندا)؛ وأن تتخذ تدابير فعالة لتعزيز تشريعها الوطني الخاص بالعنف المتزلي ضد المرأة (إيطاليا)؛ وأن تشرك المجتمع المدني إشراكاً فعلياً في عملية إعداد القانون المزمع إصداره والخاص بالحماية من العنف المتزلي (سلوفينيا)؛ وأن تُسنّ في أقرب وقت ممكن القانون المزمع إصداره والخاص بالحماية من العنف المتزلي (اليونان)؛
- ١١- أن تضع برامج تعليمية وتدريبية محددة لتوعية جميع المعنيين في مجال القضاء وفي الشرطة بهدف تحديداً إلى حماية حقوق الإنسان للناشطين في المنظمات غير الحكومية وأعضاء الأقليات، بمن في ذلك الأقليات القومية والأشخاص الذين يُعتبرون أقلية بسبب ميلهم الجنسي وهويتهم الجنسية (الجمهورية التشيكية)؛
- ١٢- أن تواصل العمل على تنفيذ خطة عمل إصلاح الهيئة القضائية (المملكة المتحدة)؛ وأن تتخذ جميع القرارات الضرورية على المستويات المطلوبة لوضع نظام تعيينات فعال ومستقل في الهيئة القضائية (النمسا)؛ وأن تضمن الاستقلال الكامل للقضاء وفقاً للمبادئ الأساسية الخاصة باستقلال السلطة القضائية، والتي أرسنها الجمعية العامة في قرارها ١٤٦/٤٠، وأن تنشئ آلية رصد مستقلة لإجراءات المحاكم من أجل تعزيز استقلال الهيئة القضائية (سلوفاكيا)؛ وأن تكثف جهودها لمحاربة الفساد من أجل ضمان استقلال النظام القضائي وفعالته وجودته (السويد)؛ وأن تواصل وتعزز سياستها لمحاربة الفساد (بولندا)؛ وأن تتخذ المزيد من التدابير الشاملة للتصدي لمسألة الفساد، ولا سيما في الشرطة (سلوفاكيا)؛
- ١٣- أن تواصل التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة حتى تتضح الحقائق المتصلة بالانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان التي وقعت في المنطقة خلال سنوات التسعينات من القرن الماضي (تشيلي)؛

١٤- أن تتخذ تدابير على سبيل الأولوية لتضمن أن حرية التعبير وحرية الصحافة مكفولتان وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان (السويد)؛ وأن تعدل القانون الجنائي والدستور لإدراج المعايير الدولية لحرية التعبير حسبما نصت عليه المادة ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (كندا)؛ وأن تعتمد جميع التدابير الضرورية لضمان تمتع الصحفيين بحرية ممارسة مهنهم بما يتماشى مع المعايير الدولية السائدة (فرنسا)؛ وأن تعيد النظر في تشريعها وسياساتها العامة لضمان ممارسة حرية التعبير ونفي صفة الجريمة عن جُنح التشهير والقذف والقدح، وأن تتخذ إجراءات لحماية الصحفيين، بما في ذلك التحقيق الفعال في الاعتداءات التي يتعرض لها من يمارس هذه المهنة (المكسيك)؛ وأن تتصدى بفعالية للاعتداءات التي تقع على الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان، وأن تجري التحقيق اللازم وتقديم المسؤولين عنها إلى العدالة (آيرلندا وألمانيا والجمهورية التشيكية والنرويج وكندا)؛ وأن تتخذ التدابير الملائمة لضمان تعزيز وحماية الحرية الدينية، وذلك بوسائل من بينها اعتماد تشريع خاص بالاعتراف بالكنائس وحقوق الملكية للطوائف الدينية (إيطاليا)؛

١٥- أن تضمن أن ينص تعريف الأقليات الوارد في جميع القوانين على الحماية الكاملة من أي تمييز (النمسا)؛ وأن تحمي حماية كافية، في التشريع ذي الصلة، الضمانات المنصوص عليها في الدستور لحماية حقوق الأقليات القومية والمساواة في تمثيل أعضاء الأقليات القومية (هولندا)؛ وأن تُفَعَّلَ تماماً آليات تنفيذ الاستراتيجية الخاصة بالأقليات والاستراتيجية الوطنية الخاصة بالغجر، ومن بين هذه الآليات المجلس الوطني للأقليات وآلية للتمويل الخاص (النمسا)؛ وأن تراعي عند تنفيذ السياسات العامة خصائص المستفيدين واحتياجاتهم وتطلعاتهم ضماناً لممارسة حقوقهم، لا سيما الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (المكسيك)؛

١٦- أن تبقي على مستوى جهودها الرامية إلى التصدي للهواجس المطروحة فيما يخص وضع السكان الغجر في جمهورية الجبل الأسود، وأن تعطي الأولوية لتنفيذ استراتيجية عام ٢٠٠٧ لتحسين وضع الغجر (المملكة المتحدة)؛

١٧- أن تجري، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين والمجتمع المدني، تعداداً للسكان الغجر، وبخاصة اللاجئين والمشردون داخلياً (الجزائر)؛ وأن تضع إحصاءات يُعتد بها عن عدد الأطفال المنتمين لأقليات الغجر والأشكاليين والمصريين في النظام المدرسي في الجبل الأسود (لكسمبرغ)؛ وأن تقيّم مدى إمكانية حصول مختلف فئات الغجر على فرص التعليم والوظائف والحماية الاجتماعية (الجزائر)؛ وأن تعتمد، في سياق برنامج العمل الوطني، مزيداً من التدابير وأن تنفذ البرامج لهيئة الفرص لضمان إدماج جماعات الغجر اجتماعياً وسياسياً في جمهورية الجبل الأسود على نحو أفضل (شيلي)؛ وأن تتخذ جميع التدابير الضرورية لضمان نيل الأطفال المنتمين لجماعات الغجر حقهم الكامل من التعليم، وأن تدعم عملية إدماجهم اجتماعياً (إيطاليا)؛ وأن تعتمد استراتيجية لتحسين الأحوال المعيشية للغجر، وبخاصة عن طريق تعديل التشريع لضمان حصولهم على الخدمات الاجتماعية الأساسية، وإدانة التمييز وتسجيل اللاجئين الغجر الذين ليست لديهم وثائق (كندا)؛ وأن تتخذ تدابير فعالة من أجل أن تتمتع أقليات الغجر والأشكاليين والمصريين بحقوقها الإنسانية بالكامل، وبخاصة أن تضمن حقوقها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (بنغلاديش)؛ وأن تسعى بقوة إلى تعزيز الوعي بجماعة الغجر من أجل مكافحة التمييز (كندا)؛ وأن تتخذ تدابير جديدة لمكافحة التمييز ضد الغجر (كرواتيا)؛

١٨- أن تتخذ جميع التدابير الضرورية لضمان الحقوق الاجتماعية والاقتصادية للمشردين داخلياً واللاجئين، وذلك بوسائل من بينها اعتماد سياسات لمكافحة التمييز (اليونان)؛

١٩- أن توضح الوضع القانوني للاجئين من الدول المجاورة، مع التركيز على منع ظاهرة انعدام الجنسية (سلوفينيا)؛

٢٠- أن تدعو المجتمع الدولي إلى تقديم المساعدة التقنية والدعم المالي بما يتماشى مع احتياجات حكومة الجبل الأسود من أجل تنفيذ استراتيجية تُفضي إلى حل دائم لمسألة اللاجئين والمشردين داخلياً (الصين)؛

٦٧- وسوف تبحث جمهورية الجبل الأسود هذه التوصيات، على أن تقدم ردودها في الوقت المناسب. وسيدرج رد جمهورية الجبل الأسود في الوثيقة الختامية التي سيعتمدها مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة.

٦٨- وجميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير تنم عن موقف الدولة (الدول) المقدمّة لها و/أو الدول موضع الاستعراض. ولا ينبغي تأويلها على أنها تحظى بموافقة الفريق العامل ككل.

المرفق

COMPOSITION OF THE DELEGATION

The delegation of Montenegro was headed by H.E. Mr. Miras Radovic, Minister of Justice, and composed of 15 members:

H.E. Mr. Milomir Mihaljevic, Ambassador of Mission of Montenegro, Deputy Head of delegation;

Sabahudin Delic, Deputy, Ministry for Human and Minority Rights Protection;

Ms. Nada Vukanic, Deputy, Ministry of Interior Affairs and Public Administration;

Mr. Veselin Vuckovic, Deputy, State Prosecutor;

Mr. Zeljko Sofranac, Director, Bureau for Care for Refugees;

Ms. Smiljka Kotlica, Secretary, Ministry of Health, Labour and Social Welfare;

Mr. Nikola Saranovic, Chief of Cabinet, Ministry of Justice;

Mr. Ljulja Djonaj, High Police Commissioner, Department of Planning in the Police Directorate;

Ms. Nada Drobnjak, Director, Office for Gender Equality;

Mr. Rajko Markus, Adviser, Ministry of Culture, Sports and Media;

Mr. Pavle Bojic, First Secretary, Permanent Mission;

Ms. Maja Boskovic, Third Secretary, Ministry of Foreign Affairs;

Ms. Tamara Brajovic, Third Secretary, Ministry of Foreign Affairs;

Ms. Vesna Bulatovic, Interpreter;

Ms. Jelena Pralas, Interpreter.

— — — — —